

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز الشبعان
مسجلة برقم (٧٠٩)

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي اصدار بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/٤٣٢/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في لجمعية

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز الشبعان
مسجلة برقم (٧٠٩)

٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكيد من هوية الأشخاص والبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوفيق عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم انوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (✓) في دورته (الثانية) هذه السياسة في ١٤٤١/١/٥ هـ . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضعية سابقاً.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز الشبعان
مسجلة برقم (٧٠٩)

موافقة الاعضاء على سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الاسماء	المنصب	التوقيع
١ عيد لعيفان بدبوى الحمدى الجهنى	رئيس المجلس	
٢ حسن جابر مطير الحمدى	نائب رئيس المجلس	
٣ سليم فريج مسعد الحمدى	أمين الصندوق	
٤ حميد محمود الحمدى	عضوأ	
٥ سعد محمد سليم الحمدى	عضوأ	
٦ حسين جابر مطير الحمدى الحمدى	عضوأ	
٧ حمد جابر مطير الحمدى	عضوأ	
٨ سعيد جابر مطير الحمدى	عضوأ	
٩ واصل حميد مسعد الحمدى	عضوأ	
١٠ عتيق هليل بدبوى الحمدى	عضوأ	
١١ علي جميل نغموش المروانى	عضوأ	

رئيس الجمعية

عيد لعيفان بدبوى الحمدى



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز الشعاع
مسجلة برقم (٧٠٩)

موافقة الموظفين على سياسة الوقاية من عمليات غسيل الاموال
وجرائم تمويل الارهاب

الاسماء	المنصب	التوقيع
١ فواز عبد الرحمن الحمي	مدير الجمعية	
٢ ريان جباره الحمي	محاسب	
٣ حمود احمد الحمي	باحث	
٤ سلطان عيد الحمي	امين المستودع	

رئيس الجمعية

عيد لعيفان بدويي الحمي الجنه

